

# #شرح\_دليل\_الطالب | الشيخ: أحمد الصقعوب | كتاب القضاء | الدرس (٥٥٢) (من بدايته حتى آداب القاضي)

أحمد الصقعوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ احمد بن محمد الصقعوب حفظه الله يقدم يا داود ان جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس  
بالحق ولا تتبع الهوى ولا تتبع الهوى فيفضل عن سبيل الله - 00:00:04

عن سبيل الله لهم عذاب شديد لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب احسن الله اليكم. كتاب القضاء. نعم شرع المؤلف رحمة الله تعالى بعد ذلك الكلام على القضاة واحكام القضاة وادابهم وبعض الاحكام المهمة التي يحتاجها القاضي - 00:00:33

ولعل السبب والله اعلم الذي جعل الفقهاء يؤخرون الكلام على القضاة وما يتعلق به من احكام الشهادات واحكام الاقرار اجعلونا في اخر لانه لا يحتاج القضاة الا قلة. ولا يقوم بالقضاء الا قلة من الناس. الافتاء المفتونة اكثر - 00:01:08

لكن القضاة اقل القضاة اقل من المفتين ولذلك لا يصل لمرتبة القضاة الا من مر على الفقه عرف الاحكام ودرس كلام العلماء واصبحت عنده ملكة في الاجتهاد يستطيع ان يجتهد في الاحكام ويعرف الحق ويقضي - 00:01:30

به ويوصله. ومقام القضاة والفتوى من اخطر المقامات. لما فيها من التوقيع عن رب العالمين. وما فيها ايضا من ارساء دعائم الدين. واقامة الحق وايصال الحق مستحقين فصل الخصومات والقضايا تعريفه عند الفقهاء قالوا هو تبيين الحكم الشرعي - 00:01:51

واللازم به وفصل الخصومات. تبيين الحكم الشرعي واللازم به وفصل الخصومات. وبهذا يتضح لنا الفرق بين القضاة وبين الكتاب القضاة دلت على احكامهم ادلة الكتاب وصلنا والآثار المنقولة وكذلك الاجماع. قال تعالى يا داود ان جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس - 00:02:15

بالحق وقد جاءت الادلة المتکاثرة في الكلام على القضاة منها المرغب ومنها المراهى. منها المادح ومنها الذام. جاء في السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا قوله عليه الصلاة والسلام - 00:02:44

ورجل او او قال امام عادل فيدخل في الامام العادل الامام الاعظم وكذلك ايضا يدخل فيه القاضي الذي يحكم ويفصل النزاعات ويبين الحق ويوصل الحق الى مستحقيه قد الف العلماء في القضاة والقبائل واحكامهم واخبارهم مؤلفات عديدة - 00:03:02

احسن الله اليكم. وهو فرض كفاية. نعم نصب القضاة وتوريتهم من فروض الكفايات. يجب على الامام ان يولي على كل اقليم قاضيا يقضي بينهم ويفصل النزاعات ويحرص ان يكون هذا القاضي اهلا للقضاء لان امر الناس لا - 00:03:25

بدون انقضاء وجهات والامامة في الصلاة لا يمكن ان تقوم الا بوجود امام او امير يقوم عليها وهكذا فصل النزاعات. احسن الله صلى الله عليه وسلم قال لا حسد الا - 00:03:48

فذكر منهم رجل اتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمنا ان المقصطين عند الله على منابر من نور الذين يعدلون في حكمهم واهليهم وما ولوا احسن الله اليكم. فيجب على يقول الغزال رحمة الله ان القضاة افضل من الكتاب - 00:04:07

افضل من الجهاز وذلك بالاجماع مع الاضطرار به. يعني اذا لم يكن الا هذا يقضي بين الناس فقيمه بالقضاء افضل بالاجماع من ان يجاهد لان هذا اقامة للشرط وهل يراد - 00:04:29

الجهات الا لاقامة الشرع وهذا قد تمكن منه ولذلك جعله ابن حجر ابن عبد البر داخلا في حديث السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله. احسن الله اليك - 00:04:48

فيجب على الامام ان ينصب بكل اقليم قاضيا ويختار لذلك افضل من اجد علمًا تولية القضاة من فروض الكفايات وهو مربوط بالسلطان لا يمكن ان يتولى القضاء احد من نفسه - [00:05:02](#)

لكن لابد ان يوليه السلطان لانه نائب عن السلطان. ولا خلاف بين الفقهاء ان الذي يملك ولایة تقليد القضاة هو الامام قوما ينوب عنه في زماننا الذي ينوب عنه مجلس القضاة او وزارة العدل لان الامام هو صاحب الامر والنهي وصاحب [00:05:22](#) الصلاحيات وفصل خصومات فهو الذي يختار من يتولى هذا عنه. قال ويختار لذلك افضل من يجد علمًا ورعا ويمر بالتفوي وتحري العدل. فإذا ولی الامام احدا على القضاة فلا بد ان يأمره بالعدل ولابد ان يتعاهد [00:05:42](#)

والله اوصيه بتقوى الله عز وجل وبمراعات احوال الناس وايضا لا بد ان يسأل عن اصحاب العدالة والمعرفة. والقضاء امر عظيم حذروا منه بعظيم خطره ولذلك جاء عند ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال القضاة هنا [00:06:02](#) في الجنة وقال من ولی القضاة فقد ذبح بغير سكين والنصول ايضا في هذا كثيرة وهذا كله هذا كله في حق من ليس اهلا ولم يحكم بالعدل ليس متأهلا للقضاء. اما من كان اهلا - [00:06:28](#)

وحكم بالعدل واراد اقامة الشريعة واحسان الحق لمستحقيه فلابد للناس منه ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم وارسل ابا موسى قاضيا وعمر بن الخطاب وغيرهم لا بد للناس من خلاف ولذلك قال عليه الصلاة والسلام قاضي في الجنة [00:06:50](#) وهو رجل عرف الحق وحكم به احسن الله اليكم. ويأمره بالتفوي وتحري العدل. وتصح ولایة القضاة. نعم قال ويأمره بالتفوي وتحري العدل ما الحكم؟ من وضع القضاة قال الحكمة قمع الظواهري [00:07:12](#)

نصر المظلوم وا يصل الحقوق الى اصحابها وقطع الخصومات واقامة الشرع ونشر العدل وازالة الظلم. فلا يمكن ان تقوم هذه الاشياء الا بالحاكم القاضي حاكم وهو داخل في قوله عليه الصلاة والسلام اذا اجتهد الحاكم فاصابه [00:07:37](#) اجران و اذا اجتهد فاختطا فله لو قال قائل لو طلب الانسان بالقضاء هل يمتنع او يقبل يقال لا يكون من حالات الحر باختصار الحالة الاولى ان كان لا يحسن القضاة وليس اهلا له فلا يجوز له ان [00:08:01](#)

رجل قضى بين الناس بجهل فهو في النار. والحالة الثانية ان يكون من اهل العلم والعدالة المعرفة والاهلية ولكن يوجد غيره يسد هذا المسد فهذا له ان يمتنع وله ان [00:08:20](#)

والحالة الثالثة ان يكون من اهل العلم والاهلية للقضاء ولا يوجد غيره فهذا يجب عليه لان تولي القضاة من فروض الكفايات فإذا لم يوجد من يقوم به غيره تعين عليه [00:08:38](#)

وهل للامام ان يجبر احدا على الخطأ؟ نعم. للامام ان يجبر اذا تعين عليه ذلك لان الناس مضطرون الى القضاة احسن الله اليكم. منجزة ومعلقة نعم يصح تصح ولایة القضاة والإمارة منجزة لأن يقول وليتك الان [00:08:56](#)

كان يقول وليتك الان او تكون معلقة لأن يقول اذا مات قاضي البلد فانت القاضي مكانه كما جعل النبي صلى الله عليه وسلم امارة في غزوة مؤتة الامير جعله عليه الصلاة والسلام [00:09:23](#)

زيдан عفوا جعل النبي صلى الله عليه وسلم الامير زيد فان قتل فجعفر فان قتل فعبدالله ابن روحه احسن الله اليكم. وشرط لصحة التونية كونها من امام او نائبه فيه. نعم. فلا تثبت [00:09:52](#)

ولایة القضاة لا بتولية الامام او ناخبيه. لانها من المصالحة والولايات العامة لكن لو وفي بلد لا يوجد فيه امام اتفق اثنان على ان يقضى بينهم فلان صح لكنه ليس قاضيا قضاة عاما وانما في هذه الحالة التي اتفقت عليها كما في حديث [00:10:14](#)

سمعه النبي صلى الله عليه وسلم يقولون له يا ابا الحكم قال ما احسن هذا؟ او قال لم تكن ابا الحكم قال ان قومي اذا اختلوا بشيء اتوني فحكمت بينهم فرضي كلا الطرفين فقال ما احسن [00:10:36](#)

احسن الله اليكم. وان يعين له ما يوليه فيه الحكم من عمل وبلد. نعم اذا ولی احد القضاة فلابد ان يعين للقاضي ما يليه من الاعمال والهدى. فيقال له انت قاض في [00:10:53](#)

مثلا بلد كرد وقاض على الانكحة. القاضي على الامور المالية. او الاحوال الشخصية. او على احكام القصاص وما يتعلق بها. لانه

سينوب عن السلطان فاذا حدد له البلد فلا يحكم في بلد اخر الا باذن - 00:11:16

واذا حدد له العمل لا يحكم في عمل اخر الا باذن السلطان. لانه انما استفاد القضاء بتولية السلطان وانابته له فلا تتعذر الى غيره.  
احسن الله اليكم. والفار تورية القضاة - 00:11:34

قضاء نوعا صريحة وكناية الصريحة بمجرد نطق الحكم بها يتعين الانسان قاضيا واما الكناية فانها لا تكون كونية للقضاء الا اذا نوى  
الحاكم توليته القضاء لانها تحتمل القضاء وتحتمل القضاة - 00:11:54

احسن الله اليكم. الصريحة سهلة والـف احسن الله اليكم. والـليـث كالـحـكـم اوـ قـلـدـتـكـ وـفـوـضـتـ اوـ رـدـدـتـ اوـ جـعـلـتـ اليـكـ الحـكـمـ  
واـسـتـخـلـفـتـكـ وـاسـتـنـدـتـكـ فيـ الـحـكـمـ وـالـكـنـاـيـةـ نـحـوـ اـعـتـمـدـتـ اوـ عـوـلـتـ عـلـيـكـ اوـ وـكـلـتـ وـكـلـتـ اوـ اوـ 00:12:16

احسن الله اليكم. وكلت او استندت اليك. لا تتعقد به احسن الله اليكم. او استندت اليه لا تتعقد بها الا بقرينة. نحو فاحكم او فتول ما  
حولت عليك فيه احسن الله اليكم فصل وتفيد وتفيـدـ هـذـاـ الفـصـلـ ذـكـرـ الـفـقـهـاءـ فـيـهـ 00:12:50

ما يستفيده القاضي في ولاية الحكم ما الذي يدخل في عمل القاضي؟ القاضي قد تكون ولايته عامة بـانـ يـولـىـ القـضـاءـ وـقدـ تكونـ  
والـيـتـهـ خـاصـةـ بـانـ يـعـيـنـ لـهـ الـامـامـ عـمـلاـ مـعـيـنـاـ كـأـنـ يـقـولـ اـنـتـ قـاضـيـ فـيـ فـصـلـ النـزـاعـاتـ 00:13:29

الـقـاضـيـ لـلـافـنـ اوـ قـاضـيـ فـيـ الـبـلـدـ الـفـلـانـيـ. فـاـذـاـ عـيـنـ لـهـ عـمـلاـ خـاصـاـ فـلـيـسـ لـهـ الاـ هـذـاـ الـعـمـلـ. اـمـاـ اـذـاـ كـانـ عـمـلـ القـاضـيـ مـطـلـقاـ كـأـنـ يـقـولـ اـنـتـ  
قـاضـيـ اوـ قـاضـيـ فـيـ الـبـلـدـ الـفـلـانـيـ. فـيـسـتـفـيدـ النـظـرـ فـيـ عـشـرـ اـشـيـاءـ جـرـتـ عـادـةـ الـقـضـاءـ اـنـهـ يـتـولـونـ 00:13:53

ذـكـرـ عـالـمـلـ اوـ ذـكـرـ بـعـضـهـ. اـحـسـنـ اللهـ الـيـكـ وـتـفـيـدـ وـلـاـيـةـ الـحـكـمـ الـعـامـةـ. اـصـلـ الـخـصـومـاتـ وـاخـذـ الـحـقـ وـدـفـعـهـ لـلـمـسـتـحـقـ. وـالـنـظـرـ فـيـ مـالـ  
الـيـتـيمـ وـالـمـجـنـونـ وـالـسـفـيـهـ. وـالـغـائـبـ وـالـحـجـرـ لـسـفـهـ اـحـسـنـ اللهـ الـيـكـ. وـالـحـجـرـ لـسـفـهـ وـفـلـسـ. وـالـنـظـرـ فـيـ الـاوـقـافـ. لـتـجـرـيـ عـلـيـهـ لـتـجـرـيـ  
عـلـيـهـ 00:14:14

عـلـىـ شـرـطـهـ وـتـزوـيجـ مـاـ لـاـ وـلـيـ لـهـ. نـعـمـ هـذـهـ سـبـعـةـ اـشـيـاءـ جـرـتـ عـادـةـ الـقـضـاءـ فـيـ اـنـ يـقـومـوـ بـهـاـ. وـايـضاـ يـلـحـقـ بـهـاـ اـقـامـةـ الـحدـودـ عـلـىـ منـ  
هـيـ عـلـيـهـ السـرـقةـ وـالـزـنـاـ وـغـيرـهـ وـايـضاـ النـظـرـ فـيـ مـصالـحـ عـمـلـهـ فـيـ الـبـلـدـ الذـيـ 00:14:50

هـوـ فـيـهـ مـنـ كـفـ الـانـىـ عـنـ طـرـقـاتـ الـمـسـلـمـينـ وـرـدـعـ مـنـ يـرـاهـمـ مـتـعـدـينـ. لـكـنـ فـيـ زـمانـاـ هـذـهـ اوـكـلـتـ الـىـ جـهـاتـ اـخـرىـ وـكـذـلـكـ اـيـضاـ تـصـفـ  
جـهـودـهـ وـامـنـائـهـ وـمـنـعـ الشـهـادـةـ مـمـنـ يـرـاهـمـ مـجـرـوحـ. فـهـذـهـ عـشـرـ اـشـيـاءـ 00:15:10

تـثـبـتـ لـهـ تـوـلـيـ الـقـضـاءـ الـمـقـبـلـ الـاـ هـذـاـ حـدـدـ لـهـ الـسـلـطـانـ عـمـلاـ مـعـيـنـاـ. اـحـسـنـ اللهـ الـيـكـ وـلـاـ يـفـيـدـ وـالـاحـتـسـابـ عـلـىـ الـبـاعـةـ وـلـاـ الزـامـهـمـ بـالـشـرـعـ.  
نـعـمـ هـذـاـ لـيـسـ مـنـ عـلـمـ القـاضـيـ وـانـمـاـ لـهـ اـنـاسـ يـنـوـبـونـ مـنـابـ 00:15:31

وـيـقـومـونـ مـعـهـ فـيـ زـمانـاـ وـقـبـلـ زـمانـاـ اـحـسـنـ اللهـ الـيـكـ. وـلـاـ يـنـفـذـ حـكـمـهـ فـيـ غـيرـ محلـ عـمـلـهـ نـعـمـ اـذـاـ وـلـاهـ فـيـ بـلـدـ فـلـاـ يـنـفـذـ حـكـمـهـ فـيـ غـيرـ  
بـلـدـهـ. اـذـاـ كـانـ وـلـاهـ وـلـاـيـةـ خـاصـةـ بـمـعـنـىـ لـاـ يـحـكـمـ 00:15:51

فـيـ غـيرـ بـلـدـهـ لـكـنـ اـذـاـ حـكـمـ حـكـمـاـ فـيـ بـلـدـهـ فـهـوـ سـالـمـ لـوـ حـكـمـ عـلـىـ شـخـصـ فـلـيـسـ لـهـذـاـ الشـخـصـ اـنـ يـنـتـقـلـ وـيـهـرـبـ فـيـ بـلـدـ اـخـرـ. يـلـزـمـ  
الـقـضـاءـ فـيـ الـبـلـدـ الـاـخـرـ اـنـ يـأـخـذـوـ بـحـكـمـ القـاضـيـ الذـيـ حـكـمـ عـلـىـ ذـلـكـ الرـجـلـ 00:16:13

عـلـىـ ذـلـكـ الرـجـلـ عـلـيـهـ فـيـ بـلـدـهـ. فـصـلـ وـيـشـتـرـ. هـذـاـ فـصـلـ عـقـدـهـ الـمـؤـلـفـ لـلـكـلـامـ عـلـىـ الشـرـوـطـ الـعـشـرـةـ التـيـ يـلـزـمـ توـفـرـهـاـ فـيـ القـاضـيـ حتـىـ  
اـآـيـصـحـ اـحـسـنـ اللهـ الـيـكـ. وـيـشـتـرـتـ فـيـ القـاضـيـ عـشـرـ خـصـالـ. كـوـنـهـ بـالـغاـ عـاقـلـاـ عـاقـلـاـ ذـكـراـ حـرـاـ 00:16:33

اـحـسـنـ اللهـ الـيـكـ. طـبـعـاـ هـدـفـ هـذـهـ التـذـلـيلـ اوـ التـعـلـيمـ بـوـضـوـحـ اـحـسـنـ اللهـ الـيـكـ كـوـنـهـ بـالـغاـ عـاقـلـاـ عـاقـلـاـ ذـكـراـ ذـكـراـ حـرـاـ  
الـعـاقـلـ يـحـتـاجـ اـنـ يـقـومـ عـلـيـهـ اـحـدـ. فـكـيـفـ يـكـوـنـ هـوـ قـاضـيـ؟ وـايـضاـ اـنـ يـكـوـنـ ذـكـرـ فـلـاـ يـصـحـ اـنـ تـكـوـنـ المـرـأـةـ قـاـوـمـةـ 00:17:05

الـنـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ لـاـ يـفـضـحـ قـوـمـ وـلـوـ اـمـرـهـ اـمـرـأـ. وـهـيـ فـيـ الـغـالـبـ ضـعـيـفـةـ الرـأـيـ نـاقـصـةـ الـعـقـلـ اـحـسـنـ اللهـ الـيـكـ. حـرـاـ. فـلـاـ  
يـوـلـىـ هـذـاـ مـنـصـبـ الـعـظـيمـ. عـدـ رـقـيقـ لـاـنـ مـوـقـوفـ 00:17:38

بـدـقـهـ مشـهـورـ بـخـدـمـةـ سـيـدـهـ اـحـسـنـ اللهـ الـيـكـ. مـسـلـماـ. لـاـنـ الـاـسـلـامـ شـرـقـ لـلـعـدـالـةـ فـلـاـ يـصـحـ تـوـلـيـتـهـ كـافـرـ الـقـضـاءـ بـيـنـ الـمـسـلـمـينـ اـحـسـنـ اللهـ  
الـيـكـ. عـدـلـاـ فـلـاـ يـجـوزـ تـغـذـيـةـ الـفـاسـدـ فـيـ الـقـضـاءـ عـنـ الـاـخـتـيـارـ. وـالـلـهـ عـزـ وـجـلـ يـقـولـ يـاـ اـيـهاـ الـذـيـ اـمـنـواـ اـنـ جـاءـكـمـ فـاسـقـ 00:17:55

بـنـبـأـ فـتـبـيـنـواـ فـاـذـاـ لـمـ تـقـبـلـ شـهـادـتـهـ فـمـنـ بـابـ اوـلـىـ الـاـ تـقـبـلـ الـاـ يـقـبـلـ جـعلـهـ قـاضـيـ. اـحـسـنـ اللهـ الـيـكـ سـمـيـعاـ. يـسـمـعـ كـلـامـ الـخـصـمـينـ اـحـسـنـ اللهـ

اليكم. بصيرا. نعم يعرف المدعي من المدعي عليه. والمقر من المقر له. هذا المذهب. وهنا - [00:18:19](#)

قول اخر انه يجوز ان يتولى القضاة الاعمى. لعدم الدليل المانع من ذلك. وقد كان كثير من ائمة الاسلام من القضاة وغيرهم غير مبصرين. فساد الدنيا علما وفقها ولذا قال شيخ الاسلام وقياس المذهب الجواز كما تدوب شهادة. احسن الله اليكم. متكلما. ينطوي بالفصل بين - [00:18:43](#)

يبين حكمه. نعم. احسن الله اليكم. مجتهدا. نعم اي عالما بالشرع. يملك اداة الاجتهد في الاحكام فيعرف الحكم ويعرف تنزيله على الواقعه. فلو كان غير مجتهد في الاحكام لحکى على غير علم قد قال عليه الصلاة والسلام ورجل حكم بين الناس او وقاض حكم بين الناس على جهل فهو في النار - [00:19:09](#)

الله جل وعلا قال وارحتم بينهم بما انزل الله يحكم بما انزل الله وليس ان وليس حكما عن هو او تقليدا لفلان او علان. والحكم لانه فتية وانزال. والفتية ليس فيها الزام وانما هي تبيين للحق. والقاضي يبين الحق - [00:19:39](#)

وينزل به. فالمفتي لا يجوز ان يكون اه جاهلا. فذلك القاضي لا يجوز ان يكون جاهلا وليس المقصود بالاجتهد ان يكون مجتهدا مطلقا وانما المراد ان يكون عنده من العلم - [00:20:04](#)

الكتاب والسنة وقواعد العلماء ما يعينه على استخراج الاحكام في النوازل التي ترد اليه طيب لو قال قائل اذا لم يعني يعرف المسألة مجتهدا ويكون مجتهدا فيها وكان عارفا بالمذهب. بمذهب امامه فهل يتولى القضاة؟ نعم. تولي القضاة - [00:20:21](#)

اما ان يكون مجتهدا يستطيع ان يجتهد في كل مسألة وهذا قليل او ان يكون عارفا باحكام القضاة قبله والعلماء قبله فيكون عارفا بالحكم وطرائفه عارفا احكام العلماء وعارفا بالدليل او التعليق حتى يقيس النظائف ويلحق الاشباه نظائرها وهذا ايضا - [00:20:46](#)

وشروط اعتبار او الشروط التي يجب توفرها في القضاة هذه حسب الامكان احيانا يعصر توفرها جميعا لقاءهم فقد لا يوجد الا قاضي فاسق فاذا لم يوجد الا قام فاسق لان منع القاضي الفاسق من القضاة لاجل ان يكون القاضي - [00:21:14](#)

وعلم وامانة فاذا لم يوجد الا هو اداء المفاسد مقدم على جلب المصائب. كذلك اذا لم يوجد العالم المجتهد فلا بأس ان يولي من هو دونه احسن الله اليكم ولو في مذهب امامه للضرورة. نعم. اي ولو كان مجتهدا في مذهب الامام. بمعنى ان لا يكون مجتهدا في التوفيق - [00:21:43](#)

النصوص وانما يكون يعرف الراجح من المرجوح في رواية مذهب امام مذهب الحنابلة والحنفية او غيره. فيكون درس مذهب امامه هذا فراجع من روایاته حتى اه لا يشد وهذا امر ينبغي لطالب العلم ان يعتني به - [00:22:09](#)

الفرق بين طالب العلم الذي درس الفقه من اوله الى اخره على مذهب ان هذا يمنعه من الشذوذ. اما من اخذ الاحكام من غير دراسة لمذهب معرفة لقواعد وضوابطه فما اكثر الشذوذ عنده؟ ويبين ذلك حين يكون حاكما او قاضيا - [00:22:28](#)

او مفتية حدث ولا حرج من انواع الشذوذ التي لا خاصم لها ولا زمام احسن الله اليكم. جاء الي احد الطلبة من الدفعة السابقة وقال لي يقول ما تتصور مدى استفادتنا من دراسة - [00:22:48](#)

اخذت الماجستير مرة. في تخصصي ثم رجعت وتوليت الحكم والقضاء في ابواب معينة. وكان لي زملاء لم يدرسوا الفقر وسبحان الله كلما جاءت المسائل حمدت العاقبة. وعلمت اننا منا خيرا كثيرا بمورى على الفقه من اوله لآخره يضبط المزاح - [00:23:09](#)

ليس عندنا شذوذ في هذا الباب ولذلك هذه مهمة ينبغي لل الانسان ان يعتني بها واذا اوسدت الامور اليه وكلف باشياء عرف اهمية مثل هذه الدراسات التي تغضب له الفقه ويعرف الموازين فيها وان لم يصل الى مرتبة الاجتهد - [00:23:33](#)

احسن الله اليكم. فلو حكمتنا فلو حكمتنان فاكثرنا فاكثر بينهما شخصا صالحا للقضاء نفذ حكمه في كل ما ينفذ فيه في كل ما ينفذ فيه حكم من وله الامام او نائبه - [00:23:53](#)

لما قال ان قومي لا اختلفوا في شيء من كوني فحكمت بينهم فرضيت الى الطرفين فقال عليه الصلاة والسلام ما احسن هذا كما عند ابي داود فلو اتفق اثنان ان يحكم شخصا يقضي بينهم في هذه المسألة حكمه نافذ - [00:24:13](#)

ويلزمهما يعني العمل بما حكم به الا اذا حكم بشيء من قبل الصلاة احسن الله اليكم. ويرفع الخلاف فلا يحل لاحد نقضه حيث اصاب

الحق احسن الله اليكم. فصل ويحسن هذا الفصل عقده بالكلام على الاداب التي ينبغي للقاضي - 00:24:32  
ان يتأنب بها احسن الله اليكم. ويحسن كون الحاكم قويا بلا عنف. قويا على ما هو فيه علما وحكم وتطبيقا مستظها على قوته بالعلم والحججة والحكمة وان تكون قوته بلا عنف. لأن الله عز وجل يحب الرزق. ويعطي على الرزق ما لا يعطي على ما سواه. وهذا الادب مهم - 00:25:01

لئلا يطمع فيه الظلمة وللا يخافه المظلومون. احسن الله اليكم لينا بلا ضعف لينا بلا لئلا يهابه صاحب الحق فتمنعه غلظته من الاقبال عليه وطرح مظلمته عليه احسن الله اليكم. حليما. في الا يغضب من كلام الخسوف. لأن الخصوم قد ينطلق لسان بعضهم بشيء لا يليق بهم - 00:25:31

فينبغي ان يكون حليما. احسن الله اليكم متأنيا. صاحب تأني وفؤده يملك نفسه عند اوائل الامور. ولا ينساق وراء العواطف. ولا تمله اوائل الامور وانما ينظر الى العواقب في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاشد عبد القيس ان فيك لخصائص يحبهما الله الحلم والقناة صاحب - 00:26:06

من احوج الناس الى التأني والى الحلم والى السكينة والى التؤدة حتى ينظر الى العواقب ولا تستهويه بوارد الذنب. احسن الله اليكم متقطتنا متفطنا لبيبا ذكيا لئلا يؤتى من غفلة. وللا يخدع بقلة معرفته للناس. احسن الله اليكم - 00:26:36

يقول ابن القيم رحمة الله يقول عن قاضي الحكم يقول اذا لم يكن فقيه النفس في الامارات ودلائل الاحوال ومعرفة شواهده وفي القرائن الحالية والمقالية كفقهي في كليات الاحكام اضع حقوقى - 00:27:06

على اصحابه وحكم بما يعلم الناس بالله والفقه نوح فقه نوعان فقه قد يكون انسان يبقى مسائل اذا بحث لكن ليس عنده فتننة. فإذا وفق الانسان بان يكون فقيها فطننا اقتصر على نفسه الشأن - 00:27:26

احسن الله اليكم بصيرا مت عفيفا. نعم اي عفيفة هاي الحرام في بطنه ولسانه فرضه ونظره لئلا آآ يطمع فيه برشوة وغيره. احسن الله اليكم بصيرا باحكام الحكم قبله نعم يعني يكون بصيرا باحكام الحكم قبله ليس عليه الحكم وتتضخ له فرائضه وتتير له الطريق - 00:27:52

لان الواقع متكررة لكن الاشخاص مختلفون. فكثير من الواقع التي وقعت في الزمن الاول والثاني والثالث وقع نظائرها في زمان وكذلك ما وقع في بلدنا قد يكون وقع مثله في البلد الثاني والثالث فينظر الى احكام القضاة وقد الفت بعض المجالات العدلية - 00:28:22

التي تجمع اجسام الصداع الذين برحوا وتلخص حتى يطلع القضاة. احسن الله اليكم يجب عليه العدل بين الخصميين في لحظه. ولفظه ومجلسه والدخول عليه. نعم ولا يفضل بعض على بعض في المجلس ولو كان احدهم اربعة من الامر دينا وعلما. الخصمان باللسان امامه مستوى - 00:28:42

احسن الله اليكم. الا المسلم مع الكافر. فيقدم دخولا ويرفع جلوسه بعموم قوله تعالى افتحوا المسلمين كانوا مجرمين ما لكم كيف تحكمون لكن يقدم آآ دخولا ويرفع جلوس مع العدل في الحج. احسن الله اليكم ويحرم عليه اخذ الرشوة. نعم. الرشوة - 00:29:12

لعن النبي صلى الله عليه وسلم الراشي والمرقشي والراشي وهي على القاضي اشد تحريمها لانه آآ بين الناس بالجور بسبب الرشوة. تكون حرمتها عليهم مضاعفة. احسن الله اليكم ويحرم عليه اخذ الرشوة. وان يسار احد الخصميين او يضيفه او يقوم له دون - 00:29:42

ما دامت باقية فلا يفعل مع احد خصميين ما لا يساوي الامر به. فلا يسار الخصم الآخر ولا يضيفه او يقوم له دون الامر. مجلس الحكم يختلف عنه. احسن الله اليكم - 00:30:14

ويحرم عليه الحكم وهو غضبان كثيرا. نعم قد جاء في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان وجاء ايضا في الصحيحين بقصة اقتضام الزبير مع الاننصاري في سراج الحرقة عند النبي صلى الله عليه وسلم فقضى النبي

صلى الله عليه - 00:30:40

وسلم للزبير حكما فيه نوع من الصلح قال الانصاري ان كان ابن عمتك يا رسول الله ختمت له فغضب النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا زبير اسقي ثم احبس - 00:31:02

الماء حتى يبلغ الجنر. فحكم النبي صلى الله عليه وسلم وهو غضبان. التوفيق بين هذين النصين ذكر المؤلف رحمة الله تعالى كلاما دقينا هنا. فقال يحرم عليه الحكم وهو غضبان كثيرا - 00:31:18

فإذا كان غضبه شديدا. حيث يمنعه من الحكم بالعدل لا يجوز اما اذا كان الغضب يسيرا فيجوز الدكوب وينفذ كما حصل من النبي صلى الله عليه وسلم في قصة اغتصاب الزبير مع - 00:31:33

الانصاري احسن الله اليكم. العلماء بالغضب المشغل؟ ما كان نظير له شدة الجوع شدة العطش الملل الكسل النعاس البرد المؤلم الحر المزعج كما ذكره المؤلم هذى اذا زادت واشغلت القلب عن معرفة الحق والوصول اليه يمنع القاضي من الحكم في هذه الحالة. لكن لو خالف - 00:31:50

الحكم وهو غضبان كثيرا او جائع كثيرا او قد سئم فان اصاب الحق لم يصح حكمه احسن الله اليكم. او حاقن او في شدة جوع او عطش. او هم او ملل او كسل او نعاس - 00:32:18

او برد مؤلم او حر مزعج. فان خالف وحكم صح ان اصاب الحق. احسن الله ويحرم عليه ان يحكم بالجهل. او وهو متعدد. فان خاف فان خالف وحكم لم يصح ولو اصاب الحق. نعم القضاء حكم يجب ان يكون على وفق الشرط. ولذا قال تعالى وان ختمت - 00:32:41

فاحكم بينهم بالقسط. ان الله يحب المقطفين وجاء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال القضاة ثلاثة رجل عرف الحق فحكم به فهو بالجنة ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار - 00:33:11

حكم بين الناس بجهل فهو في النار. وعليه اذا اه جهل الحكم يجب عليه ان الى غيره وكذا لو تردد ما يدرى هل الحق كذا او كذا يقول الله اعلم - 00:33:30

فان خالف وحكم بجهل او حكم وهو متعدد لم يصح الحكم ولو بصام لانه اخطأ احسن الله اليكم. ويوصي الوكلاء والاعوان ببابه بالرفق بالخصوم. وقلة الطمع. نعم اوصي الوكلاء والحراس والاعوان الذين يقفون بباب القاضي ان يرفقو بالخصوم لان لا يضرروا بالناس - 00:33:51

ويوصيهم بعدم الطمع لئلا يطبع بهم الخصوم فيرشدون احسن الله اليكم. ويجتهد ان يكونوا شيوخا او كهولا من اهل الدين. والعلفة والصيانة نعم ليكونوا شيوخا لا شبابا. وان يكونوا كهودا لا صبيانا. وان يكونوا من اهل الدين لا من اهل الفسق. وان يكونوا من اهل العفة - 00:34:22

من اهل الطمع لان الحاكم يرد عليه التجار الظلمة والعدول وغيرها وترد عليه النساء ويرد عليه الرجال فهؤلاء الكبير العفيف الدين صاحب الصيانة بعد ان يطبع او يطبع به. ولذلك - 00:34:52

اووصوا بمثل هذه المصلحة. احسن الله اليكم ويباح له ان يتتخذ كتابا يكتب الواقع. نعم. يتخذ اذا يكتب الواقع والقضايا التي يحكم بها ليرجع اليها متى ما اراد لان النبي صلى الله عليه وسلم استكتب زيدا ومساعدة رضي الله عنه. وهذا ثابت عنه والحاكم خاوي يترك شغاله - 00:35:17

ربما ما يقلد. فاما تكاثرت عليه القضايا نسي الاولى. فيتتخذ كتابا يكتب الان في كاتب الضبط الذي عند القاضي يضبط القمر احسن الله اليكم. ويشرط كونه مسلما. مكلفا عدلا. اي الكتاب الذي يكتب عند القاضي - 00:35:45

ان يكون مسلما. اما الكافر فلا يستكثر. لان الكتابة موضع امانة والكافر غير مأمور كيف تستأمنونهم وقد خونهم الله ايضا ان يكون اه مكلفا ان الصبي كذلك المجنون غير موثوق - 00:36:11

وان يكون عدلا لان غير العدل ربما غير في الاحكام احسن الله اليكم. ويسن كونه حافظا عالما. نعم لانه يعني الكاتب من السنة ان

يكون آآ حافظا عالما كما اختار النبي صلى الله عليه وسلم زيدا وكان عالما اختار معاوية وكان من اهل المعرفة لان في هذا -

00:36:32

اعانة للقاضي على امره ربما وهي من القاضي فذكره وربما نسي القاضي ايضا فذكره اما اذا كان الكاتب بليدا او جاهلا ربما وهم في حكم الحاكم فكتب غيره. وكذا ايضا الاولى ان يكون الحاكم -

00:36:58

حيث انه يرجع الى كتابته متى ما اراد. هذه بعض الامور التي ذكرها العلماء مما يتعلق القاب وهناك امور متعلقة بطريقة الحكم بصفة اذا جاء الخصوم عند القاضي يبدأ بالحكم -

00:37:20

كيف يصل الحق الى اهله؟ ما طريقة فصل النزاع بين المتخاصمين؟ هذا عقدوا له بابا وكذلك الشهود من الذي تقبل شهادته؟ ومن الذي لا تقبل؟ شهادته. وكذلك المذكور المذكين. كيف يعرف والقسمة -

00:37:40

المتخاصمين كيف تكون؟ هذه اشياء يذكرها الفقهاء رحمهم الله في ابواب مستقلة نرجع اليها بعد قليل والله اعلم انظروا الى دقة العلماء انتم الان مررت احكام العبادة المعاملات التبرعات والنکاح والفسوخت والجنايات والديات والحدود والاطعمة والنذر والایمان

00:38:02-

المتين المختصر المتقن الذي وايضا الكلام الذي نسمعه الان في مثل هذه المدون الفقهية كلام توارد عليه الوف من اهل العلم فهو ليس تأليف الشيخ او غيره من العلماء. الشيخ مرعي استقام من كتب محرم. هذه الكتب حررها -

00:38:31

على كتب المحررات قبلهم وهكذا ولذلك هذا الفرق بين الارتباط بمدرسة فقهية علمية وبين الارتباط والأشخاص. فشيخه ربما يرجح مخالفًا للمدرسة الفقهية بناء على ما ادعاه اجتهاده لكن يبقى ان ارتباطك بمدرسة فقهية -

00:39:00

اقوى وامن. ولا يعني ان المدرسة الفقهية كل ما تقوله اه صواب لا خطأ فيه. لكن هم اقرب الى الصواب من شخص. ومع ذلك فاذا ذكر العالم او الشيك القول الاخر بالدليل -

00:39:24

والتعليم وضح وبرهن يا سبحان الله فلذلك يعني قد تتغير لا سيما في المسائل التي يغلب على انه ليس فيها نص قوائم اي كتاب من كتب الاحكام تجد الدالة في هواه ثم تأتي قول -

00:39:44

هذا الفروع ارتباط في المدرسة اولى من تصلب التعليقات والتدعيلات عليها لان جملة كبيرة من المسائل الفرعية ليس عليها دليل نص وانما هي داخلة ضمن قواعد يعني ومن مسائل اصول -

00:40:28

00:40:49-